

نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٠٢٤/٤/٢١

«الأعلى للقضاء» يطالب «العدل» بإنجاز لائحة التقاضي الإلكتروني

- المجلس أكد ضرورة توفير شركة لتدريب القضاة والموظفين
- فتح باب القبول في النيابة قريباً... وتكويت القضاء مستمر

● حسين العبدالله

أسوة بنظام التقاضي السعودي، فضلاً عن تدريب القضاة والموظفين على هذا النظام الفني ثم نقله للعاملين لاحقاً، موضحة أن الشركة المختارة من الجهاز المركزي للمناقصات ليست متخصصة للقيام بذلك، فضلاً عن وجود تحفظ عن إدارتها 02

الإلكتروني، لاسيما أنه أرسل إليها مسودة مقترحة بتلك اللائحة.

وقالت المصادر، لـ «الجريدة»، إن المجلس طالب «العدل» بتشغيل التقاضي الإلكتروني من خلال إحدى الشركات المتخصصة وبإشراف مباشر من الوزارة

على صعيد عقد الجلسات الخاصة بقضايا العمال والإجراءات عن بُعد، كشفت مصادر مطلعة أن المجلس الأعلى للقضاء طالب وزارة العدل بإنجاز لائحة التقاضي

«الأعلى للقضاء» يطالب «العدل»...

وبشأن موعد الانتقال إلى مبنى قصر العدل الجديد، كشفت المصادر أن «العدل» لم تتسلم المبنى من الديوان الأميري حتى حينه، ويتوقع أن يتم ذلك مطلع يوليو المقبل، لافتة إلى أن العمل سيبدأ بهذا المبنى اعتباراً من الموسم القضائي المقبل الذي سينطلق منتصف سبتمبر المقبل، على أن يتم ترميم المبنى الحالي، بعدما تم اتخاذ قرار بعدم هدمه.

وعن تأخير الفصل بقضايا الجرح والمعارضات، والتي تحدد جلساتها بمواعيد بعيدة، قالت المصادر إن مجلس القضاء بدأ التنسيق مع وزارة الداخلية على إنجاز الربط الآلي لحل المشكلة، موضحة أن مدير الإدارة العامة للتحقيقات سعد المهاوش أبدى تعاوناً في هذا الصدد.

للملف دون الوزارة، وهو ما يتعارض مع خصوصية المتقاضين. إلى ذلك، كشفت المصادر عن رغبة «الأعلى للقضاء» في فتح باب القبول بالنيابة العامة أمام خريجي كليتي الحقوق والشريعة، وفقاً للشروط التي سيتم إعلانها في حينه، مؤكدة حرص المجلس على تعزيز الكوادر الوطنية في النيابة العامة، من خلال القبول السنوي فيها، ونقل عدد منهم إلى القضاء.

وعن مشكلة تراكم الطعون في محكمة التمييز، ذكرت المصادر أن المحكمة قررت إنشاء دوائر إضافية لفحصها، بعدما أنجزت المئات من الطعون المتراكمة قبل عام 2020، موضحة أن «الأعلى للقضاء» طلب من ديوان الخدمة المدنية الموافقة على صرف مقابل مالي لمستشاري «التمييز» للعمل في تلك الدوائر لحل المشكلة، رغم ضرورة تعديل بعض القوانين، ومنها «المرافعات».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٤/٢١	١	٥٦١٦

قضية شراء أصوات في الـ3 والـ5 أمام النيابة: إخلاء سبيل متهمين.. واستدعاء آخرين

لسؤالهم في القضية وذلك بعد ورود أسمائهم في التحقيقات، ومن المتوقع استدعاؤهم للتحقيقات.

ولفت المصدر الى ان احد المتهمين الذين تم شراء اصوات لمصلحتهم فاز بعضوية مجلس الأمة 2024 في الدائرة الخامسة، اما المرشح الآخر، وهو في الدائرة الثالثة، فلم يحالفه الفوز.

مبارك حبيب

في الوقت الذي تواصل فيه النيابة العامة ووزارة الداخلية التحقيقات في قضيتي شراء اصوات صُبطتا في يوم الاقتراع، اكد مصدر مطلع ان النيابة العامة اخلت سبيل متهمين بكفالة 500 و1000 دينار لكل منهما.

وقال المصدر انه تم استدعاء متهمين آخرين

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٤/١٩	٣	١٧٩٨٦

طعن دستوري في المرسوم بقانون 14 لسنة 1977

تنظر محكمة الاستئناف الإداري في 26 مايو قضية الطعن المباشر المقدم إلى المحكمة الدستورية من المستشار وليد بورباع بعدم دستورية المرسوم بقانون رقم 14 لسنة 1977 في شأن درجات ومرتبات القضاة وأعضاء النيابة العامة وإدارة الفتوى والتشريع، بسبب إغفال التنظيم التشريعي لوظيفتي نائب رئيس ورئيس الفتوى والتشريع وعدم تنظيم لوائح الوظائف القيادية فيها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٤/٢١	٤	١٦٠٥٧

الحبس 5 سنوات لموظف بنك استولى على 100 ألف دينار من وافد

| كتب أحمد لازم |

بتوقيعه على أوراق منها شيك للمتهم بالمبلغ المذكور. وفيما ثبتت كاميرات البنك وشهادة شهود المجني عليه وتحريات المباحث، قيام المتهم بالاتهامات المسندة إليه، قضت محكمة الجنايات بحبس المتهم 5 سنوات، وهو ما أيدته محكمة الاستئناف بعد استماعها لمرافعة الدفاع، وتأكيدها على صحة الحكم المستأنف.

بالتزوير في أوراق بنكية «كشفت حساب ومستندات معاملة إصدار شيك بقيمة 100 ألف دينار»، واستيلائه على المبلغ بعد ايهامه المجني عليه انها تستثمر في وديعة. وكان المتهم قد استغل عدم معرفة المجني عليه باللغة العربية، كونه إيراني الجنسية، وأقنعه بالاستثمار وكسب أرباح شهرية في وديعة، وقام

قضت محكمة الاستئناف، في جلستها أمس، برئاسة المستشار نصر سالم آل هيد، بحبس مواطن يعمل موظفاً في بنك، 5 سنوات، بعد أن استولى على 100 ألف دينار من حساب وافد. وكانت النيابة العامة قد اتهمت الموظف في أحد البنوك

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٤/١٩	٢	١٦٠٥٦

«الدستورية» تغلق اليوم باب الطعون على انتخابات «أمة 2024» أمامها 3 احتمالات منها بطلان المجلس

● حسين عبدالله

وبحسب تعديل قانون إنشائها في المجلس السابق بضرورة الفصل في الطعون خلال 30 يوماً، ستصدر أحكامها في موعد يتزامن مع افتتاح دور الانعقاد، موضحة أنها ستحكم إما برفض الطعون، أو ببطلان الانتخابات لعدم سلامة مرسوم الدعوة إليها لعدم توافر الضرورة، أو لعدم صحة النتائج بإعلان فوز بعض المرشحين في حال ثبوت أخطاء بعملية الجمع.

بينما تُغلق المحكمة الدستورية بنهاية عملها اليوم باب الطعون على انتخابات مجلس الأمة 2024، كشفت مصادر مطلعة أن المحكمة تلقت 9 طعون فقط، منها طعنان يطلبان بطلان العملية الانتخابية لعدم سلامة مرسوم الضرورة الذي أجريت وفقه، ولعدم صحة تصويت أبناء المجنسين، وفقاً للتعديل الصادر على قانون الجنسية عام 1994. وقالت المصادر، لـ «الجريدة»، إن المحكمة،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٤/٢١	١	٥٦١٦

«التمييز» تحجز قضية الصندوق الماليزي للحكم بجلسة 6 يونيو المقبل

مبارك حبيب

وحبس محام 7 سنوات، وألزمهم رد مليار دولار وتغريمهم متضامنين مبلغ 145 مليون دينار «أي ما يعادل نصف مليار دولار»، وذلك في أكبر قضية غسل أموال والمعروفة باسم «الصندوق الماليزي». وكانت النيابة العامة أعادت فتح ملف قضية «الصندوق الماليزي»، وذلك بعد توقف لمدة عامين بسبب تعثر وصول معلومات من جهات عالمية، لكن القضية لم يتم حفظها، إنما جُمِدت لعدم توافر المعلومات خلال الفترة السابقة.

بعد مرافعة ماراثونية شهدها قصر العدل أمس، قررت محكمة التمييز حجز قضية الصندوق الماليزي للحكم النهائي بجلسة 6 يونيو المقبل. واستمعت محكمة التمييز الى مرافعة الدفاع الذين طالبوا بإلغاء احكام الحبس، فيما طالبت النيابة بتأييد احكام الحبس والتشديد. وكانت محكمة الاستئناف قد ايدت حبس شيخ وشريكه ووافدين اثنين 10 سنوات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٤/١٩	٣	١٧٩٨٦



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الوصوف هيمبا يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٥/١٥ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً بحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٢٠ ببيع/٢ المرفوعة من، ١ - أحمد خالد عبد الجبار الدلاي، ٢ - علي خالد عبد الجبار الدلاي، ضامداً، ١ - محمود خالد عبد الجبار الدلاي، ٤ - سارة خالد عبد الجبار الدلاي، ٢ - محمد خالد عبد الجبار الدلاي، ٥ - دلال خالد عبد الجبار الدلاي، ٣ - شيخة خالد عبد الجبار الدلاي، ٦ - شيخة هويدل محمد حجي.

أولاً: أوصاف العقار:

- يقع العقار الوشقة رقم ٢٠٢٢/٨٢٩٤ الكائن بمنطقة الريحاب قسيمة رقم ٢٧٢ قطعة رقم ١ سابقاً وحالياً قطعة ١ من المخطط رقم ٣٦٩٥٨ ومساحته ٢٤٠٠ نظير مبلغ مقداره ٣٥٠٠٠ د.ك (ثلاثمائة وخمسون ألف دينار كويتي)

- وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف.

- فالعقار سكن خاص مكون أرضي + أول + سطح ويوجد به مخالقات، ١ - زيادة في نسبة البناء في الدور الأرضي من المواد الخفيفة من جهة الشارع لخدمة + جهة الساحة، ٢ - غرفة من المواد الخفيفة كبرى في السطح

- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير.

- العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بيت حكومي يقع على شارعين بعن وظهور وسكة جانبية ويحده جدار من جهة واحدة وله ارتداد

- العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لعقد البيع رقم ١٩٥٤٧/١٩٩٥ ويمساحه ٢٤٠٠.

- العقار موضوع الدعوى عبارة عن دور أرضي + أول + سطح، وأفاد المدعي الثاني بأن العقار مقسوم بين المدعيان والمدعي عليهم الأول والثاني حيث تم تحديد حيزه من الدور الأرضي للمدعي الأول وحيزه للمدعي الثاني وحيزه للمدعي عليه الثاني، أما الدور الأول والسطح فيتم استقلالها من قبل المدعي عليه الأول وكل شخص له مدخل خاص وتمت العناية والتفصيل كالآتي:

- المدخل الخاص بالمدعي الأول مكون من سالة + غرفة + عدد (٢) حمام + مخزن + مطبخ حيث تم استحداث الغرفة والمطبخ من قبل المدعي الأول، وتبين للخبرة وجود خورير في سقف السالة، - المدخل الخاص بالمدعي الثاني مكون من سالة + غرفة سقفها من الكبريتي + عدد (٢) حمام + غرفة خادمة + مطبخ حيث تم استحداث الغرفة والحمام من قبل المدعي الثاني.

- لم تتمكن الخبرة من معاينة باقي الدور الأرضي والدور الأول والسطح حيث أنها أجزاء بحيارة المدعي عليهم الأول والثاني وقامت الخبرة بطريق الجرس ولم يفتح أحد.

- أفاد المدعي الثاني بأن المدعي عليه الثاني يستغل الدور الأرضي مع حمام خاص بالدواية، أما الدور الأول ومستغل من قبل المدعي عليه الأول ومكون من عدد (٤) غرف + عدد (٢) حمام + مطبخ تحضيري + سالة كما أفاد بأن المدعي عليه الثاني يستغل السطح أيضاً.

- العقار يعتبر بنيان قديم جداً وتآلف

- الكساء الخارجي من الجيري والأرضيات من الكاشي وتكبيف العقار وحدات منفصلة، كما أفاد المدعي الثاني بأن الشاغر للعقار هم المدعي الأول مع زوجته وأبناءه وعددهم ٦، والمدعي الثاني مع زوجته وأبناءه وعددهم ٢، المدعي عليه الأول مع زوجته وأبناءه، والمدعي عليه الثاني.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرون العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد عطاءه ان يوقع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، في حالة ايداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر، خامساً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً، إذا لم يتم المزايدة فوراً بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

وسابعاً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

تاسعاً، يقو الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تفس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار يبقى فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٣٣ من قانون الشركات التجارية إضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

رئيس المحكمة الكلية المستشار عبد اللطيف فتیان التتبان

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٤/٢١	٥	١٧٩٨٧

وزارة العدل

إعلان عن بيع عتار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العتار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٥/١٣ قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٦٧٧ بيوع/١

المرفوعة من: ماجده عبد الكريم عبدالعزيز الشبيحه.
ضد: ١- فهد عبد الرحمن عبدالعزيز الشبيحه.
٢- بنك الائتمان الكويتي.

أولاً: أوصاف العتار، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عتار الوثيقة ١٩٩٩/١٥٩٧٢ بمنطقة حطين - قسيمة ٦٢٥ - منطقة رقم ٢ - المخطط رقم م/ ٢٢٩٠٤ - مساحته ٢٣٩٦ - نظير مبلغ (٧٠٠٠٠ ألف د.ك) (سبعمئة ألف دينار كويتي).
•• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفقة:
فالعتار مسكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني + جزء من السطح.
•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق:
قمتنا بالانتقال الى منطقة حطين - قطعة ٣ - شارع ٢٢٦ - منزل ٢٩ ويحمل رقم ألي ١٥٦٦٦٥٠.
- عتار النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يقع على شارع وسكة داخلية.
- بتكسية سبجاً لون رمادي ومكون من دور أرضي وأول وثاني ويحتوي على مصعد وبشترات والبناء حديث.
- العتار موضوع النزاع مطابق من حيث الحدود والمواصفات للوثيقة رقم ١٥٩٧٢/١٩٩٩ بمساحة ٢٣٩٦ م.
- الدور الأرضي مكون من ديوانية لها مدخل منفصل جانبي مع حمام ومغاسل نافذه على المنزل وسالة مع حمام ومغاسل ومطبخ غير مجهز وغرفة معيشه مع حمامها ويوجد ملحق خارجي يتكون من غرفة سائق مع حمامها.
- الدور الأول مكون من صالة وغرفة ماستر وأربع غرف وحمامين ومطبخ وغرفة خادم مع حمامها.
- الدور الثاني يتكون من شقتين الشقة الأولى تتكون من صالة وغرفة ماستر وغرفتين مع حمام ومطبخ وغرفة خادم مع حمامها والشقة الثانية مكونة من صالة وغرفة ماستر وغرفتين مع حمام ومطبخ.
- السطح يتكون من غرفة خادم مع حمامها وغرفة غسيل ومخزن وغرفة مع حمامها مستقلة مخزن وغرفة الخدمات كما يوجد خيمة من الألمنيوم والطربال.
- الأرضيات سيراميك وجرانيت والصينج عادي وورق جدران والاضاءة سبوت لايت والتكييف مركزي والشبابيك المنيوم والأبواب خشب.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العتار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يفتهد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالبعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العتار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامساً: يقدر الراسي عليه المزاد أنه عاين العتار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العتار بقي فيه كسماً جردتة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لسالجه بأجرة المثل...»
ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ١٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٤/٢١	٦	١٧٩٨٧



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٥/٨ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوتين رقمي ٢٠١٨/١٧٨

٢٠٢٢/٦٠٣ بيوع/٢

في القضية رقم: ٢٠١٨/١٧٨ بيوع/٢.

المرفوعة من: وداد إبراهيم مزعل الشمري.

ضد: ١ - وليد صقر على الغانم.

٢ - بنك الائتمان الكويتي (بنك التسليف والادخار سابقاً)

في القضية رقم: ٢٠٢٢/٦٠٣ بيوع/٢.

المرفوعة من: وليد صقر على الغانم.

ضد: ١ - وداد إبراهيم مزعل الشمري.

٢ - الممثل القانوني لبنك الكويت الدولي - بصفته.

الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي (بنك التسليف والادخار سابقاً) بصفته.

أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ١٩٩٨/٩٠٥٤ الكائن بمنطقة الأندلس - قسيمة رقم ١٥٩ - قطعة رقم ٨ - المخطط رقم م/٣٣٧٨٣ ومساحته الاجمالية ٢م٥٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي ثلاثمائة وعشرون ألف دينار كويتي.

• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- فالعقار سكن خاص يتكون من أرضى + أول + سطح.

• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق:

عين النزاع الكائن بمنطقة الأندلس - قطعة ٨، شارع ٤، منزل ١٦، قسيمة ١٩٥.

العقار موضوع الدعوى وعبارة عن منزل سكن خاص يقع على شارع واحد ويتكون من أرضي وأول وللعقار مدخلين، مدخل رئيسي ومدخل جانبي، والمنزل محاط بالجيران بالثلاث جهات.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لمصلحة إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المخلف بما ينتص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعب الحمامة والخبرة ومصاريق الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار يبقى فيه كمتاجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لسالحيه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المسافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٤/٢١	٦	١٧٩٨٧



وزارة العمل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

الوفيات

الوفيات

● وليد عبدالله ناصر الغانم، 53 عاماً، (شيع)،
الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 50344127 -
99995508، النساء: الجابرية، قطعة 5، شارع 16،
منزل 17، تلفون: 66880053 - 61001235

● سعيد عبدالكريم عبدالرضا عبدالكريم،
62 عاماً، (شيع)، الرجال: حسينية البلوش،
الجابرية، ق11، ش8، تلفون: 51512454، النساء:
حسينية العترة الطاهرة، الرميثية، تلفون:
60933309

● حميد محمد علي السمحان، 73 عاماً، (شيع)،
الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66665604،
النساء: مبارك الكبير، قطعة 6، شارع 23، منزل
16، تلفون: 50063336

● عبدالله عبدالمحسن عبدالله الفارس، 67 عاماً،
(شيع)، الرجال: الشامية، قطعة 5، شارع 55،
منزل 5، تلفون: 66288458، النساء: الشامية،
قطعة 5، شارع فوزان عبدالله السابج، منزل 5

● هيا عوض حمود المنير، زوجة/ بدر مانع
هادي رويق، 72 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء
في المقبرة، تلفون: 69996466، النساء: مبارك
العبدالله، غرب مشرف، قطعة 1، شارع 117،
منزل 5، تلفون: 99333882

● محمد عبدالوهاب عبدالله الباطين، 64 عاماً،
(شيع)، الرجال: النزهة، ديوان الباطين، تلفون:
97699600 - 55559099، النساء: قرطبة، قطعة 4،
شارع 1، جادة 5، منزل 15، تلفون: 99182333

● جواهر سعد محمد السويلم، زوجة/ عبدالله
عبدالوهاب البريدي، 77 عاماً، (شيعة)، الرجال:
العزاء في المقبرة، تلفون: 94442392 - 99077303،
النساء: الجابرية، قطعة 5، شارع 15، منزل 11،
تلفون: 99192722 - 67765638

● محمد عبدالرزاق عبدالله ناصر، 50 عاماً،
(شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون:
99325665، النساء: الصليبيخات، ق2، ش1، م12،
تلفون: 66000688

«إننا لله وإنا إليه راجعون»

الوفيات

● محمد بدر محمود الخنجي، 34 عاماً، (شيع)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66859111، نساء: الرميثية،
ق6، ش60، م30.

● أحمد عبدالله حسين الخلفان، 81 عاماً، (شيع)،
رجال: مشرف، ق1، الشارع الثالث، م34، تلفون: 99606336،
99021022، نساء: خيطان الجنوبي، ق1، ش142، م19، تلفون:
66690962، 97755039.

● عائشة حمد محمد البنائي، أرملة/ عبدالمحسن
علي الفرحان، 79 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة،
تلفون: 99081988، نساء: القرين، ق3، ش33، م67، (اليوم الأحد
فقط).

«إننا لله وإنا إليه راجعون»